Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الحديث وإن كان مرسلاً، لكن المرسل حجة عند الكل. وبالجملة فكما صح أن الوضع هو السنة دون الإرسال ثبت أن محله الصدر لا غيره. اهـ كلام السندي بلفظه.

وفي جامع أبي عيسى الترمذي ما نصه: باب ما جاء في وضع اليمنى على الشمال في الصلاة حدثنا قتيبة حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة ابن هلب عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه. قال: وفي الباب عن وائل بن حجر، وغطيف بن الحرث، وابن عباس، وابن مسعود، وسهل بن سعد، قال أبو عيسى: حديث هلب حديث حسن.

والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم، يرون أن يضع الرجل يمينه على شماله في الصلاة، ورأى بعضهم أن يضعهما فوق السرة ورأى بعضهم تحت السرة وكل ذلك واسع عندهم. واسم هلب يزيد بن قنافة اهـ كلام الترمذي بلفظه.

ورواه ابن ماجة عن عثمان بن أبي شيبة عن أبي الأحوص فوافق الترمذي في باقي السند وفي لفظ المتن، وقد جاء حديث قبيصة بن هلب أيضاً في مسند الإمام أحمد ولفظه: رأيت رسول الله ﷺ يضع يديه على صدره ويأخذ شماله بيمينه. اهـ.

قال ابن العربي في العارضة ما نصه: والحكمة فيه عند علماء المعاني الوقوف بهيئة الذلة والاستكانة بين يدي رب العزة ذي الجلال والإكرام كأنه إذا جمع يديه يقول لا دفع ولا منع ولا حول أدعي ولا قوة وها أنا في موقف الذلة فأسبغ علي فائض الرحمة اهـ. كلامه بلفظه.

قلت: ذكر الطبري في كتابه المنتخب أن اسم هلب سلامة بن يزيد الطائي، وأنه إنما لقب بذلك لأنه كان أقرع، فمسح النبي ﷺ بيده رأسه فنبت شعره فسمي هلباً بهلب شعره، ووافق ابن عبد البر في الاستيعاب الترمذي على اسمه